العدد: 02
المجلد: 05 السنة: 2020

الأفاق للدراسات الإقتصادية **ISSN:** 2571-9769, **EISSN:** 2602-5051
الصفحات 263ـــ286

آليات إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية في الجزائر كمدخل نحو دمج الاقتصاد الموازي في الاقتصاد الرسمي وتحقيق التنمية المستدامة - دراسة حالة مدينة تبسة (الجزائر)

Mechanisms for the Establishment and Organization of Commercial Spaces in Algeria as an Approach towards Integrating the Parallel Economy into the Official Economy and Achieving Sustainable Development - Case Study of Tebessa (Algeria)

* منصر عبد العالي	طبيب عبد السلام
جامعة محمد خيضر- بسكرة، الجزائر	جامعة العربي التبسي- تبسة . الجزئار
abdelali.menaceur@univ-biskra.dz	abdessalem.tebib@gmail.com

تاريخ الاستلام: 26 /2020/08 تاريخ القبول: 26 /2020/09 تاريخ النشر : 01 /2020/10

ملخص: هدفت الدراسة إلى إبراز السياسة الوطنية الرامية إلى القضاء على الأسواق التجارية غير الرسمية والتي تشكل نسبة كبيرة من النشاطات الموازية، وهذا من أجل الإدماج التدريجي لكل الممارسين لهذه الأنشطة التجارية بطريقة فوضوية في النسيج التجاري العصري والمنظم، ومن خلال برنامج لإعداد وتأهيل وتنظيم الأسواق والفضاءات التجارية، وفي خطوة لضم الإقتصاد الموازي إلى الإقتصاد الرسمي مما يساهم بإرساء وتحقيق أهداف التنمية المستدامة. وتوصلت الدراسة إلى إحصاء 1122 ممارسا تجاريا غير شرعي، باستغلال واستلام 24 سوق (مغطاة وجوارية) وتهيئة 20 فضاء كأسواق أسبوعية وكذلك 03 أروقة تجارية.

الكلمات المفتاحية: الاقتصاد الرسمي، الاقتصاد الموازي، الفضاءات التجارية، التنمية المستدامة.

تصنيف JEL: E26 ، F63

Abstract: The study aimed to highlight the national policy for the elimination of informal commercial activities, and this is for the gradual integration of all practitioners of these activities into the formal commercial fabric, and through a program to prepare, qualify and organize commercial markets and spaces, in a step to integrate the parallel economy into the formal, which contributes to achieving development goals Sustainable. The study concluded that 1122 illegal commercial practitioners were counted, by exploiting and receiving 24 markets (covered and neighborhood) and creating 20 spaces as weekly markets, as well as 03 commercial corridors.

Keywords: formal economy, informal economy, trade spaces, sustainable development.
Jel Classification Codes : E26 , F63

المؤلف المرسل: منصر عبد العالي

I. تمهيد:

لقد إنعكست قوانين الإصلاح الاقتصادي في الجزائر خلال التسعينيات في ترسيم السوق السوداء لتصبح سوقا موازيا وبعدها اقتصادا موازيا (غير رسمي)، والذي أصبح يمثل نسبة تتجاوز 40% من إجمالي الناتج الوطني ويمثل نصف (50%) مداخيل المقاولات الجزائرية، حيث أصبح يشكل تهديدا حقيقيا لجهاز الإنتاج الوطني، وهو ما طرح إشكالية حول موقع السوق الرسمية (الاقتصاد الرسمي) من السوق الموازية (الاقتصاد غير الرسمي)، بسبب المشاكل التي أصبحت تسببها للاقتصاد الوطني جراء الانتشار الهائل لها، وتزايد حجم الخسائر المالية التي تتكبدها خزينة الدولة بسبب عدم دفع التجار للرسوم والضرائب، إلى جانب أنها مركز مهم لتبييض الأموال، وكذالك خطرها على المواطن المستهلك بصفة خاصة، سيما أن 80% من المواد الفاسدة تمرر عبرها وبمنتوجات مقلدة وممنوعة وغير صالحة تمنع الشفافية في المنافسة، نتيجة صعوبة عمل المصالح الرقابية، وهو ما أوجب ضرورة إتباع أفضل الطرق لدمج الاقتصاد الموازي في الاقتصاد الرسمي، من خلال تبني برنامج لإنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية والتي تشمل تأسيس أسواق محلية مغطاة وجوارية، ومنح تحفيزات للتجار والممارسين المستغلين لها، وفقا لمراسيم وقوانين محددة لشروط وكيفيات إنشاء وتنظيم هاته الفضاءات.

حيث تسمح هذه البرامج في الاستفادة من الاقتصاد الموازي بعد تأهيله وتحويله إلى اقتصاد رسمي، من ناحية المواصفات والقدرة على قمع الغش التجاري، وكذلك المساعدة على تنظيم التدابير المتخذة في إطار تنظيف المحيط والتخلص من النفايات، والتحكم والإحصاء الحقيقي والرسمي لمناصب الشغل، وبالتالي المساهمة في تحقيق أهداف التنمية المستدامة .

- **مشكلة الدراسة:**

- كيف يمكن أن تساهم السياسة الوطنية لإنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية في تعزيز فرص دمج الاقتصاد الموازي مع الاقتصاد الرسمي في ظل البرامج المقترحة والتحديات المفروضة؟ وما مدى تأثير ذلك على تحقيق متطلبات وأهداف التنمية المستدامة ؟

- **التساؤلات الفرعية:**
  - ما المقصود بالاقتصاد الموازي والاقتصاد الرسمي؟ وكيف يمكن الدمج بينهما؟
  - في ماذا تتمثل برامج إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية؟
  - هل ستساهم عملية إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية في تحقيق أهداف التنمية المستدامة؟
  - ما موقع ولاية تبسة من هذه البرامج؟ وفيما تتجلى أهميتها وتحدياتها لولاية تبسة؟
- **أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية الدراسة في إبراز إجراءات السياسة الوطنية لإنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية وفق البرامج المقترحة ودورها في دمج الاقتصاد الموازي مع الاقتصاد الرسمي من أجل تحقيق متطلبات وأهداف التنمية المستدامة.

- **منهج الدراسة:**

تم الاعتماد على المنهجين الوصفي والتحليلي، المنهج الوصفي في عرض الأسس والمفاهيم المتعلقة بعناصر الدراسة المتمثلة في الإقتصاد الرسمي والاقتصاد الموازي وكذا الفضاءات التجارية، والمنهج التحليلي في إبراز تحليل العلاقة بين المتغيرات وكذا من ناحية دراسة الحالة.

- **خطة الدراسة:**

لمعالجة إشكالية الدراسة فقد تم تبني خطة العمل الآتية:

- المحور الأول: و اقع الاقتصاد الموازي وعلاقته بالاقتصاد الرسمي في الجز ائر

- المحور الثاني: الإطـار العام لإنـشاء وتنظيـم الفضاءات التـجارية في الجز ائر

- المحور الثالث: الفضاءات التجارية و آفاق دمج الاقتصاد الموازي لتحقيق التنمية المستدامة

- المحور الرا بع: دراسـة حالـة الفـضاءات التـجاريـة في ولايـة تـبـسـة

- المحور الأول: و اقع الاقتصاد الموازي وعلاقته بالاقتصاد الرسمي في الجز ائر:

1- مفهوم الاقتصاد الرسمي والاقتصاد الموازي:

- الاقتصاد الرسمي هو عبارة عن مجموعة القواعد التي تسمح بالإنتاج، تسيير وإعادة توزيع الثروة التي يحتاج إليها المجتمع، وذلك وفق لمبادئ العدالة وقوانين السوق داخل الحدود الذي يسمح بها المحيط، ويعتبر أساس الإصلاحات الاقتصادية. **(المجلس الإقتصادي والإجتماعي ، 2004، صفحة 32)**

وقد اختلفت التعريفات المقدمة للاقتصاد غير الرسمي وذلك بتعدد التسميات المقدمة له: **القطاع التقليدي، القطاع غير الرسمي، اقتصاد الظل، الاقتصاد الجانح، الاقتصاد الخفي، الاقتصاد الأسود، الاقتصاد غير المنظور، التجارة خارج القانون**، ومن أهم التعريفات وأشملها:

- الاقتصاد الموازي: هو مجمل النشاطات الصغيرة المستقلة بواسطة عمال أجراء وغير أجراء والتي تمارس خاصة بمستوى تكنولوجي وتنظيمي ضعيف، ويكمن هدفها في تكوين مناصب شغل ومداخيل لأولئك الذين يعملون فيها، وكما أن هذه النشاطات تمارس بدون الموافقة الرسمية للسلطات لا تخضع لمراقبة الآليات المكلفة بفرض احترام التشريعات في مجال الضرائب والأجور الدنيا والأدوات المشابهة الأخرى المتعلقة بالجباية وظروف العمل. **(المجلس الإقتصادي والإجتماعي ، 2004، صفحة 32)**

2- العلاقة بين الاقتصاد الموازي والاقتصاد الرسمي:

الجدول رقم (01): الفرق بين الاقتصاد الموازي والاقتصاد الرسمي

	الاقتصاد الرسمي	الاقتصاد الموازي (غير الرسمي)
الأهداف الرئيسية	- تحقيق أقصى حد من الأرباح في السوق؛ - دخول مقنن، وجود نقابات؛ - تطبيق تشريع العمل؛ - الاستفادة من القروض الوطنية والأجنبية؛	- تحقيق مداخيل في السوق؛ - سهولة الدخول وعدم احترام القواعد؛ - انعدام تشريع العمل؛ - التمويل الذاتي؛

	- دفع الضرائب والرسوم؛ - أجور وعقود العمل.	- عدم دفع أي رسوم أو ضرائب؛ - التشغيل الذاتي، الأجرة على الوحدة المنتجة.
تنظيم (هيكلة) السوق	- حواجز عند الدخول؛ - علامات مسجلة، منتجات معيارية؛ - أسواق محمية (الحصص، الرخص، الرسوم).	- غياب الحواجز عند الدخول؛ - منتجات تقليدية؛ - أسواق غير محمية.
التكنولوجيا	- عصرية ومستوردة؛ - الاستعمال المكثف لرأس المال؛ - تمهين رسمي لازم؛ - إنتاج نطاق واسع.	- تقليدية، مكيفة، منشأة؛ - الاستعمال المكثف للعمل؛ - تمهين غير رسمي؛ - وحدات إنتاجية صغيرة ومتنوعة.

المصدر: (بورعدة، 2014، صفحة 25)

2- أشكال الاقتصاد الموازي:

يكاد الاقتصاد الموازي يغطي كل مجالات النشاط الإنتاجي، الخدمي والتجاري، ويتميز الاقتصاد الموازي بتنوع كبير، ومن أهم الأشكال الرئيسية للاقتصاد الموازي هي: **(كنفوش، 2005، الصفحات 08-09)**

2-1- حسب حجم النشاط الغير مصرح به:

- **النشاط غير الشرعي البحت (غير الرسمي):** ويشمل عدم التصريح بالوجود لدى الضرائب والضمان الاجتماعي للأجراء و أرباب العمل المستقلين؛
- **النشاط الشرعي المصرح به جزئيا:** والذي يتجلى في التصريح الجزئي للنشاطات (التصريح الجزئي لرقم الأعمال والوظائف).

2-2- حسب مشروعية النشاط:

- **الأنشطة غير المشروعة:** المعاملات النقدية (الاتجار في السلع المسروقة والمخدرات وتصنيعها والدعارة والقمار والتهرب) والمعاملات غير النقدية (مقايضة المخدرات والسلع المسروقة أو المهربة)؛
- **الأنشطة المشروعة:** تتمثل في التهرب الضريبي (من خلال عدم الإبلاغ عن المداخيل) وتجنب دفع الضرائب (تشمل التخفيضات والمزايا الإضافية التي تمنح للموظفين).

2-3- حسب قانونية النشاط:

- **المؤسسة غير الشرعية (غير رسمية):** وهي وحدة إنتاج السلع والخدمات التجارية وتتميز بصغر حجمها وعدم احترام القوانين والتنظيمات ذات الصلة بإنشائها وتشغيلها واستغلالها؛
- **الإنتاج غير الشرعي (غير الرسمي):** وهو إنتاج سلع وخدمات تتميز بغياب معايير الإنتاج والأمن ورداءة النوعية وسعرها تنافسي في السوق وتخصيص الإنتاج للاستهلاك الخاص وللسوق؛
- **العامل غير الشرعي:** وهو عامل دائما ومؤقت لا يستفيد من تشريع العمل ونتيجة لذلك لا يستفيد من الحماية (عامل يمارس نشاط شرعيا غير مصرح به)؛

- **النشاط غير الرسمي:** يعد النشاط غير الرسمي نشاطا غير فلاحيا، غير مسجل في صندوق الضمان الاجتماعي ولدى مصالح الضرائب وفي الإدارة العامة ولدى مصالح الإحصاء.

3- أسباب تنامي الاقتصاد الموازي:

هناك العديد من العوامل التي ساهمت في تنامي الاقتصاد الموازي، منها: (قارة، 2010، الصفحات 38-39)

- عدم قدرة الدولة على تلبية كل حاجات المجتمع خاصة في ميدان الشغل بالنظر إلى النمو المتزايد للمجتمع، وبالتالي عدم قدرتها على إجبار كل الأفراد على احترام قوانينها؛
- آثار العولمة على نوعية الأنشطة الاقتصادية الممارسة وعلى نوعية التعاملات الاقتصادية خاصة في مجالات التبادل والاستثمارات، ومن جهة أخرى أثارها على قدرة المؤسسات على الصمود ومواكبة المنافسة الدولية، والتي أدت إلى توظيف هذه المؤسسات لليد العاملة الرخيصة من البلدان النامية وبطرق غير قانونية واستغلالها لأقصى درجة ممكنة؛
- لجوء أصحاب الأجور الضعيفة الذين يعملون في القطاع الرسمي إلى العمل في القطاع غير الرسمي من أجل الحصول على أجور إضافية من أجل على تلبية حاجاتهم المتزايدة؛
- الآثار السلبية الناتجة عن الإصلاح الهيكلي، الخوصصة والأزمات الاقتصادية يتجلى ذلك خاصة في حالات غلق المؤسسات العمومية وما ينتج عنها من تصريح العمال... إلخ؛
- تراجع الدولة عن أداء مهامها وانتشار البيروقراطية والرشوة، بالإضافة إلى عدم تطبيق القوانين بصرامة...، مما يشجع الأفراد للدخول إلى مثل هذا النوع من القطاع؛
- دخول المرأة إلى مجال العمل وتقلدها مناصب كانت في السابق حكرا على الرجال فقط، أصبح يساهم بدوره في زيادة حدة البطالة، وبالتالي تنامي الاقتصاد غير الرسمي؛
- تطور قطاع السياحة والحرف التقليدية مما أدى إلى ظهور أنشطة يمكن احترافها بطريقة غير رسمية؛
- إختلال هيكل النمو الاقتصادي، نتيجة وجود نمو اقتصادي جد ضعيف أو وجود نموا لكن لا يرافقه خلق لمناصب شغل جديدة هذا ما يخلق اختلالا في إمكانية تشغيل البطالين، مما يدفعهم للجوء إلى العمل في القطاع غير الرسمي من أجل تلبية حاجاتهم.

4- الآثار السلبية الاقتصاد الموازي:

للاقتصاد الموازي آثار كثيرة وهي في مجملها سلبية، و لكن ذلك لا ينفي وجود آثار ايجابية وهي محدودة، ويمكن توضيح الآثار السلبية: **(أبو النصر، 2013، صفحة 10) (صندوق النقد الدولي، 2002، صفحة 08)**

- عدم دقة البيانات الخاصة بحسابات الدخل القومي، وضعف الإلمام بحركة النظام الإلمام بحركة النظام الاقتصادي في دوراته المختلفة؛
- التهرب من سداد الضرائب على الأنشطة التجارية الموازية مما يؤثر في عدالة توزيع الأعباء الضريبية حيث يقع العبء الضريبي على أفراد المجتمع وبالتالي يتحملون وحدهم أعباء التنمية وتكاليفها؛

- الحد من فاعلية السياسات النقدية في تحقيق أهدافها مما يؤثر على مصداقية وفاعلية القرارات وصعوبة مهمة وضع الخطط وبرامج التنمية؛
- التأثير في أداء كفاءة الاقتصاد القومي، نتيجة حد فاعلية السياسات في تحقيق أهدافها خاصة إذا كان حجم الاقتصاد الموازي كبيرا؛
- التأثير على توزيع الموارد لوجود منافسة غير عادلة بين الاقتصاد الموازي والرسمي مما يمكن الاقتصاد الموازي من اجتذاب القدر الأكبر من الموارد؛
- يؤدي الاقتصاد الموازي إلى زيادة نفقات حجم الإنفاق العام وبالتالي زيادة في الموازنات، وهذا ما سيؤدي إلى ضغوطات اقتصادية تؤثر سلبا على العاملين في القطاع الرسمي.

- المحور الثاني: الإطار العام لإنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية في الجزائر :

من أجل تأهيل الأسواق والفضاءات التجارية تنظيم ممارسة بعض الأنشطة التجارية، أدرجت الجزائر المرسوم التنفيذي رقم 09-182 المؤرخ في 12 ماي سنة 2009، والمتعلق بتحديد شروط وكيفيات إنشاء و تهيئة الفضاءات التجارية وممارسة بعض الأنشطة التجارية، والذي أظهر عدة نقائص أثناء تجسيده على أرض الواقع، تتعلق بقواعد سير وتنظيم الفضاءات التجارية لاسيما أسواق الجملة للخضر والفواكه، ومن أجل تتدارك هذه النقائص جاء المرسوم التنفيذي رقم 12-111 المؤرخ في 06 مارس 2012 المحدد لشروط وكيفيات إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية وممارسة بعض الأنشطة التجارية، يعوض ويلغي المرسوم السابق، وذلك تطبيقا لأحكام القانون رقم 04-08 المؤرخ في 14 أوت 2004، المتعلق بشروط ممارسة الأنشطة التجارية، المعدل والمتمم.

1- مفهوم الفضاءات التجارية وتصنيفها:

<u>الفضاء التجاري:</u> يقصد بفضاء تجاري، كل حيز أو منشأة مبنية أو غير مبنية مهيأة ومحددة المعالم، تمارس فيه المبادلات التجارية بالجملة أو بالتجزئة. **(الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، 2009، صفحة 21)** ويتم تصنيفها كما يأتي: **(الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، 2012، صفحة 26)**

- <u>الأسواق:</u> (أسواق الجملة للخضر والفواكه، أسواق الجملة لمنتجات الصيد البحري، أسواق الجملة للمنتجات الصناعية الغذائية، أسواق الجملة للمنتوجات الصناعية، أسواق التجزئة المغطاة والجوارية للخضر والفواكه واللحوم والأسماك والقشريات الطازجة والمجمدة، أسواق التجزئة المغطاة والجوارية للمنتوجات الصناعية الغذائية، أسواق التجزئة المغطاة والجوارية للمنتوجات المصنعة، الأسواق الأسبوعية أو النصف الأسبوعية للخضر والفواكه والمنتوجات الغذائية الواسعة الإستهلاك والمنتوجات المصنعة، الأسواق الأسبوعية لبيع الحيوانات، الأسواق الأسبوعية لبيع السيارات المستعملة)؛
- <u>المساحات الصغرى من نوع سوبيرات؛</u>
- <u>المساحات الكبرى من نوع متجر كبير ومتجر ضخم؛</u>
- <u>المراكز التجارية.</u>

2- أهداف إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية:

طبقا لأحكام المرسوم التنفيذي 12-111 المؤرخ في 06 مارس 2012 المحدد لشروط وكيفيات إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية وممارسة بعض الأنشطة التجارية، تهدف الإجراءات المتخذة في هذا السياق إلى:

- وضع حد لإنشاء والتنامي العشوائي للنشاطات التجارية التي ساهمت إلى حد اليوم في تفاقم المضاربة والتجارة غير الشرعية مما بات يهدد الاقتصاد الوطني والمستهلكين؛
- تحسين وتنظيم وسير أسوق الجملة والتجزئة للخضر والفواكه بهدف تهذيب سلوك وممارسات بعض التجار وضمان توافق أفضل بين وظيفة تجارة الجملة والتجارة بالتجزئة.

3- أهمية إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية:

تتمحور أهم أهداف تنظيم هذه الفضاءات في: **(أيت عبد الرحمان، 2013)**

- منح هذه الفضاءات التي تشكل خدمات عمومية، القاعدة الوظيفية والتنظيمية والتي تضمن لها التنظيم الحسن لصالح المنفعة الجماعية؛
- إدراج بعض الفضاءات التي لم يتكفل بها قديما كأسواق الجملة لمنتجات الصيد البحري والمساحات الصغرى من نوع سوبيرات؛
- وضع إطار تنظيمي يسير هذه الفضاءات بطريقة ملائمة وموحدة عبر كامل التراب الوطني، وكذا تدخل المتعاملين فيها؛
- مجانسة كيفيات سير واستغلال أسواق الجملة وتحديد أوضح للعلاقات التي تربط الإدارة المسيرة بمستعملي السوق؛
- إنشاء مساحات كبرى من نوع متجر ضخم خارج المناطق الحضرية فقط؛
- تحديد الأحكام التي تسمح بتصنيف أسواق الجملة للخضر والفواكه من سوق ذو بعد وطني، جهوي أو محلي؛
- وضع نظام إعلامي على مستوى أسواق الجملة يتعلق بتدفق المنتجات لاسيما الكميات المسلمة وكذا طبيعتها، أسعارها ونوعيتها.

4- شروط وكيفيات إنشاء وتسيير الفضاءات التجارية:

تنشأ وتنجز الفضاءات التجارية وفقا للمخططات التوجيهية للتهيئة الحضرية، ومخططات شغل الأراضي المعتمدة في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم المصادق عليه في إطار التنمية المستدامة، طبقا لأحكام المرسوم 12-111، ويجب مطابقتها مع أحكام هذا المرسوم في أجل سنة واحدة ابتداء من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية، وتشمل: **(الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، 2012، الصفحات 26-31)**

4-1- الشروط وكيفيات الإنشاء والتسيير العامة:

- تنشأ على مستوى كل ولاية لجنة مكلفة بإنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية يرأسها الوالي أو ممثله، تتشكل من مجموعة من ممثلي الجماعات المحلية والمؤسسات العمومية المعنية (المجلس الشعبي الولائي، غرفة التجارة والصناعة، غرفة الفلاحة، غرفة الحرف والمهن، غرفة الصيد البحري وتربية المائيات)،

تتمثل مهمتها الرئيسية في المصادقة على كل مشروع لإنشاء فضاء تجاري الذي يبادر به كل متعهد بالترقية عام أو خاص مالك لقطعة أرض؛

- تنشأ وتنجز الفضاءات التجارية وفقا للمخطط التوجيهي للتهيئة الحضرية ومخطط شغل الأراضي وكذا مخطط تنظيم الفضاءات المينائية المعتمدين في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم المصادق عليه في إطار التنمية المستدامة؛
- يجب أن يراعى عند إنشاء كل فضاء تجاري المخطط الدائم لحفظ القطاعات واستصلاحها عندما يتعلق الأمر بقطاعات محفوظة منشأة في إطار التنمية المستدامة؛
- يراعى في إنشاء الفضاءات التجارية الأحكام المتعلقة بحماية صحة وسلامة المستهلكين وحماية البيئة والحفاظ على المواقع التاريخية؛
- يخضع إنجاز الفضاء التجاري والمحلات التجارية الملحقة عند الاقتضاء، إلى تصميمات الهندسة المعمارية والتهيئة المحددة من طرف المصالح المؤهلة للولاية بالرجوع إلى المقاييس المعتمدة وفقا لطابع الفضاء التجاري وطبيعة النشاط المراد ممارسته والخصائص المحلية؛
- تقتصر ممارسة الأنشطة التجارية على مستوى الفضاءات حصريا على التجار، والحرفيين المسجلين في سجل الحرف والمهن، الفلاحين و/أو المربين الحائزين على بطاقة فلاح بصفة فردية أو منظمين في تعاونية أو جمعية ذات طابع فلاحي لها علاقة بالنشاط، وكذا وكلاء منتوجات الصيد البحري ، وهذا في موقع مخصص لكل متدخل؛
- يجب أن توضع في كل فضاء تجاري، لوحة توجه للمستعملين تتضمن مخطط مفصلا للهياكل والتجهيزات التي يتوفر عليها الفضاء إلى جانب الطرق المخصصة للمرور.

2-4- شروط وكيفيات إنشاء وتسيير أسواق الجملة:

<u>سوق الجملة:</u> هو فضاء قانوني تمارس بداخله المعاملات التجارية بالجملة، وتمارس أنشطة التوزيع على مستوى الجملة حسب الحالة في فضاءات أو مربعات أو محلات تقع خارج المناطق الحضرية والمناطق السكنية، حيث:

- يجب أن لا تقل مساحة أسواق الجملة للخضر والفواكه عن 03 هكتارات؛
- تحدد معايير تصنيف أسواق الجملة إلى سوق ذات بعد وطني أو جهوي أو محلي بقرار مشترك بين الوزراء المكلفين بالتجارة وبالفلاحة وبالداخلية؛
- إلزامية وجود نظام إعلامي يتعلق بتدفق المنتجات لاسيما الكميات المسلمة وكذا طبيعتها، أسعارها ونوعيتها، من خلال وجود نسخة من الورقة المرافقة للمنتوجات إلى المأمور عند مدخل سوق الجملة ، والنسخة للوكيل تاجر الجملة المعني؛
- يجب أن تكون أسواق الجملة، مهيأة في شكل مربعات و/أو محلات والتي يمكن أن تكون موضوع تنازل أو إيجار لصالح متعاملين اقتصاديين بصفتهم أشخاص طبيعيين أو معنويين مؤهلين للقيام بعمليات البيع والشراء بالجملة (باستثناء تلك التابعة للجماعات المحلية والمؤسسات العمومية)؛
- يجب أن يوصل سوق الجملة مباشرة بالطريق واحتمالا بالسكة الحديدية؛

- لا يمكن أن تكون المحلات أو المربعات المتواجدة داخل أسواق الجملة موضوع تغيير لنشاطها؛
- يمكن تسيير أسواق الجملة من طرف كل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون العام أو القانون الخاص مكتتب لدى المديرية الولائية للتجارة في دفتر الشروط باستثناء البلدية والولاية؛
- في حالة منح تسيير سوق تمتلكه الجماعات المحلية عن طريق المزايدة، فإن إجراءات التحضير والإبرام والمنح المتعلقة بذلك هي تلك المنصوص عليها في التشريع والتنظيم الساري المفعول؛
- يمنع ممارسة كل نشاط تجاري بالجملة في محيط السوق أو على الأرصفة ويعاقب عليه طبقا للقانون؛
- تهيأ محلات ملائمة على مستوى أسواق الجملة وتوضع تحت تصرف مصالح الأمن وأعوان الرقابة التابعين للمصالح البيطرية والصحة النباتية والصيد البحري والنظافة الصحية والتجارة حسب طبيعة الأنشطة؛
- يلزم مستعملي السوق بضمان النظافة الضرورية واللازمة لممارسة نشاطاتهم بصفة خاصة والسير الحسن للسوق بصفة عامة؛
- يجب أن تكون أسواق الجملة محددة بوضوح ومهيأة ومجهزة بمعدات مكافحة الحريق والإسعافات الأولية وكل التجهيزات الضرورية لسيرها الحسن، لاسيما دورة المياه، الماء والكهرباء؛
- يجب أن تتوفر أسواق الجملة على التجهيزات الملائمة لحفظ وتخزين المنتوجات وفضاءات للتوقف؛
- تحدد أوقات فتح وغلق أسواق الجملة، بقرار من الوالي المختص إقليميا حسب الفصول و المناطق؛
- تحدد حقوق إستغلال المكان وعند الاقتضاء حقوق الدخول إليه المطبقة على مستوى أسواق الجملة في دفتر الشروط ويجب أن تكون معلنة للجمهور بطريقة واضحة ومقروءة؛
- يجب على مستعملي السوق ومستخدميهم دخول السوق أثناء أوقات الاستقبال والبيع التي يحددها التنظيم، ويلزمون بتقديم أي وثيقة تثبت صفتهم عند كل طلب من المصالح المعنية.

3-4- شروط وكيفيات إنشاء وتنظيم المساحات الصغرى والكبرى والمراكز التجارية:

- **كيفية الإنشاء:**
  - **المركز التجاري:** كل مجمع عقاري يأوي عدة متاجر موجهة لممارسة أنشطة تجارية وحرفية متنوعة.
  - **المساحات الصغرى (سوبيرات):** يجب أن تتوفر على مساحة بيع تتراوح مابين 120 و500 م^2 باحتساب جميع الطوابق.
  - **المساحات الكبرى:** كل محل تجارة للتجزئة متخصص أو غير متخصص في أنشطة بيع كل المواد تتوافق مع تلك الممارسة داخل هذه الفضاءات التجارية ويتميز بحرية الخدمة، وتشتمل على نوعين من محلات البيع (متجر ضخم ومتجر كبير) والتي يجب أن تخصص نسبة لا تقل عن 60% من رقم الأعمال لتسويق المنتوجات الوطنية، حيث:

يجب أن تتوفر المساحات الكبرى من نوع متجر كبير على:

- ❖ مساحة للبيع 500 متر مربع وتقل عن 2500 متر مربع باحتساب جميع الطوابق؛
- ❖ أماكن توقف ملائمة للسيارات متصلة بها أو بجوارها تكون بسعة 100 سيارة كحد أدنى.

يجب أن تتوفر المساحات الكبرى من نوع متجر ضخم على:

- ترخيص بإقامتها خارج المناطق الحضرية فقط وفقا لأدوات التعمير؛
- مساحة بيع تفوق 2500 متر مربع؛
- أماكن توقف ملائمة للسيارات متصلة بها أو بجوارها تكون سعته الدنيا 1000 سيارة ؛
- تهيئات ضرورية لدخول الأشخاص والعربات؛
- مساحات محروسة للعب الأطفال.

- **شروط الإنشاء والتنظيم:**

يجب أن تتوفر المساحات الكبرى والمراكز التجارية بالنسبة لتواجدها وسيرها على الشروط العامة للأمن، حيث يراعى في هذه الفضاءات التجارية التعليمات التالية:

- أن تتوفر على باب للخروج الاضطراري يؤدي مباشرة إلى الطريق العمومي يسمح بخروج الزبائن وتدخل فرق النجدة؛
- تكون الأبواب الرئيسية لمخارج النجدة والسلالم قابلة للفتح من الداخل في إتجاه الخارج بدفع بسيط؛
- أن يكون محيط الواجهات خاليا وغير مسدود لتسهيل دخول فرق النجدة؛
- أن تتوفر على مدارج ودورات مياه مخصصة للمعاقين؛
- يجب عدم تغيير أو تحويل حجم الحماية والجدران المقاومة للنيران والتي تعزل المؤسسة عن الآخرين؛
- أن تتوفر هذه الفضاءات على قاعة علاج تسمح بتقديم الإسعافات الأولية بسهولة؛
- يجب توفر التجهيزات الكهربائية والغازية والتدفئة والتهوئة والمصاعد ورافعات الأثقال وكل التجهيزات التقنية الأخرى على الأمن و تكون في حالة سير حسنة، كما يجب مراقبتها وصيانتها بصفة منتظمة؛
- يجب توفر التجهيزات المستعملة في التزيين والترتيب على مناعة ضد الحريق طبقا للتنظيم المعمول به؛
- إن أعمال التهيئة أوالتحويل أو الإصلاح التي تشكل خطرا على الجمهور أثناء الأوقات التي تكون فيها هذه الفضاءات مفتوحة يجب أن تتم طبقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما؛

4-4- شروط وكيفيات تسيير أسواق التجزئة المغطاة، الأسبوعية أو النصف أسبوعية والجوارية:

السوق الأسبوعي والنصف أسبوعي والجواري: يقصد به كل فضاء مهيأ يوضع تحت تصرف تجار التجزئة أو الحرفيين أو الفلاحين والتي يرخص بممارسة الأنشطة التجارية أو الحرفية فيها من طرف السلطات المختصة، خلال يوم واحد (01) أو يومين (02) كل أسبوع بالنسبة للأسواق الأسبوعية أو النصف أسبوعية ويوميا وفقا للأوقات المحددة بالنسبة للأسواق الجوارية، ويتولى تسييرها كل شخص طبيعي أو معنوي يخضع للقانون العام أو للقانون الخاص، حيث:

- تمنع ممارسة أنشطة التوزيع على مستوى أسواق التجزئة، في المناطق السكنية إذا كان من شأنها الإضرار بالسكان والمحيط؛

- يجب أن تكون أسواق التجزئة المغطاة محددة بوضوح ومهيئة ومجهزة بكل الوسائل الضرورية وكل المستلزمات التي تضمن حسن سيرها، لاسيما دورات المياه، الماء والكهرباء؛
- كما يجب أن تتوفر على شروط الأمن والصحة والنظافة للمتعاملين والزبائن؛
- يجب أن تكون السلع المعروضة للبيع سليمة وشرعية وقابلة للبيع ولا تشكل أي خطر على صحة وسلامة المستهلكين؛
- يخضع تسيير سوق التجزئة المغطاة، السوق الأسبوعي أو النصف أسبوعي والجواري إلى القواعد المنصوص عليها في دفتر الشروط الخاص والمعد من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي؛

5- مهام تسيير الأسواق والفضاءات التجارية:

يقع على عاتق جميع المسؤولين ومسيري الأسواق والفضاءات التجارية مهمة التسيير تحت إشراف السادة الولاة، وتشمل هذه المهام: (وزارة التجارة، 2013، الصفحات 04-06)

5-1- مهام السادة الولاة:

- تنصيب والإشراف على رئاسة اللجنة الولائية المكلفة بإنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية التي يسند لها مهمة دراسة ومعالجة كل مشروع لإنشاء فضاء تجاري؛
- تحديد محيط حماية سوق الجملة بقرار، كما تمنع ممارسة كل نشاط تجاري بالجملة داخل هذا المحيط؛
- تحديد أيام ومواقيت فتح وغلق أسواق الجملة بقرار ويمكن تكييف المواقيت حسب الفصول والمناطق.

5-2- مهام السادة رؤساء المجالس الشعبية البلدية

- تزويد أسواق التجزئة المغطاة بالتجهيزات الضرورية والوسائل اللازمة لحسن سيرها؛
- ضمان شروط الأمن والنظافة للمتعاملين والزبائن؛
- إعداد لكل سوق تجزئة مغطى، أسبوعية أو نصف أسبوعية أو جوارية دفتر شروط خاص يتضمن قواعد تسييرها الواجب احترامها والسهر على حسن تطبيقها؛
- تحديد مواقيت فتح وغلق أسواق التجزئة المغطاة الأسبوعية أو نصف الأسبوعية والجوارية وتكييفها حسب الفصول والمناطق؛

5-3- مهام السادة مسيري أسواق الجملة والتجزئة

- **بالنسبة لأسواق الجملة**، يكلف المسير بـ:

- اكتتاب دفتر الشروط المسير لسوق الجملة لدى المديرية الولائية للتجارة المختصة إقليميا باستثناء الأسواق التابعة والمسيرة من طرف الولاية والبلدية؛
- ضمان احترام شروط العمل والإنضباط والأمن، الحراسة، الصيانة والتنظيف بداخل الفضاء والضواحي القريبة من السوق وكذا إزالة النفايات الناتجة؛
- إحترام مواقيت الفتح والغلق المحددة بقرار من الوالي؛

- تسليم على نفقته لوكيل تاجر الجملة، لجامع المسلم ولمقدم الخدمات ومستخدميهم بطاقة الدخول؛
- تحديد مجموع الخدمات التي يستفيد منها مستعملو السوق طبقا للتنظيم والتشريع المعمول بهما؛
- مسك سجل يدون فيه ألقاب وأسماء وعناوين الوكلاء و/ أو تجار الجملة وكذا أرقام قيدهم في السجل التجاري، وأرقام التعريف الجبائي وكذا بفتح سجل للشكاوى؛
- إعداد كشف للأسعار 03 مرات خلال أوقات البيع (بعد ساعة، بعد ساعتين من بداية البيع وساعة قبل نهاية البيع)؛
- جمع ومعالجة المعلومات المتعلقة بتدفق البضائع يوميا لاسيما الكميات التي تدخل السوق طبيعتها، أسعارها ونوعيتها، وبتبليغ المعلومات المستقاة للمديرية الولائية للتجارة وإلى الهيئات العمومية إذا ما طلبت ذلك؛
- ضمان إلصاق سلم الأسعار يوميا داخل السوق.

- **بالنسبة لأسواق التجزئة**، يكلف المسير بـ:

- السهر على احترام بنود دفتر الشروط الذي يربط المسير برئيس المجلس الشعبي البلدي؛
- إحترام قواعد النظافة والأمن؛
- احترام مواعيد فتح وغلق السوق؛
- ضمان الحراسة، الصيانة والتنظيف داخل السوق وبمحاذاته وكذا إزالة النفايات الناتجة.

- **بالنسبة لمستعملي السوق**، هم ملزمون بـ:

- ضمان النظافة اللازمة داخل المحلات والمربعات والفضاءات التي يستغلونها؛
- إحترام التنظيم والتشريع الساري الذي يحكم أنشطتهم؛
- إحترام مواقيت الدخول والإستقبال والبيع التي يحددها التنظيم وتقديم الوثائق التي تثبت صفتهم عند كل طلب من المصالح والسلطات المعنية.

- المحور الثالث: الفضاءات التجارية و آفاق دمج الاقتصاد الموازي لتحقيق التنمية المستدامة:

1- آليات ومراحل دمج الاقتصاد الموازي في الاقتصاد الرسمي:

يتشكل الاقتصاد الموازي من المشروعات صغيرة الحجم، لذلك فإن تحولها إلى القطاع الرسمي تبدأ في صورة مشروعات صغيرة أو حتى مشروعات متناهية الصغر، ثم بعد ذلك تستطيع أن تشق طريقها إلى الأسواق الرسمية واتساع حجم نطاقها وأنشطتها في صورة مشروعات رسمية والمشروع يمر بعدة مراحل أساسية، يمر منذ بدايته وحتى انقضائه بمرحلة التأسيس ثم التشغيل فمرحلة الخروج في حالة إنقضاء المشروع وفي كل مرحلة يعرف المشروع مجموعة من العقبات، وفي ما يلي سوف يتم تحليل الخطوات والإجراءات التي يجب أن يقوم بها صاحب العمل في المراحل الثلاثة كي يمارس نشاطه في إطار رسمي وأهم العقبات التي تواجه في المراحل الثلاثة: **(أبو النصر، 2013، الصفحات 21-33)**

1-1- **مرحلة التأسيس:** على الجزائر وبصدد تشجيع الاقتصاد الموازي للاندماج في الشكل الرسمي، أن تسهل كافة إجراءات تأسيس المشروعات، ومن أهم الإجراءات المقترحة لذلك:

- خفض تكاليف التسجيل وعدد الإجراءات اللازمة والحد الأدنى لرأس المال؛
- توفير معلومات عن الإجراءات اللازمة لإنجاز المشروعات والتسهيلات الممنوحة؛
- تدريب أصحاب المشروعات على استيفاء النماذج والاستمارات والمستندات اللازمة... إلخ؛
- تطبيق إجراءات أقل صرامة على المشاريع في إطار تشجيعها على الإندماج في العمل الرسمي؛
- تحمل الدولة من خلال إجراءات الجدوى الأولية لتلك المشروعات بسبب ضعف قدرة أصحابها.

2-1- **مرحلة التشغيل:** المشاريع تعاني أثناء مرحلة التشغيل العديد من المعوقات تجعل الكثير منها ينخرط في الشكل الرسمي ويقلع عن الشكل غير الرسمي لذلك يجب القيام بعدة إجراءات، منها:

- مراجعة القواعد الضريبية خاصة منها التي تعنى بالمشروعات التجارية الصغيرة، مع منح إعفاءات ضريبية للمشروعات التي في طور التحول إلى القطاع الرسمي ومراعاة التميز الضريبي؛
- مراجعة نظم التأمينات الاجتماعية بحيث تصبح جاذبة للقطاع غير الرسمي للانخراط والاندماج في القطاع الرسمين بتخفيض قيمة التامين لصاحب العمل وإتاحة بدائل تأمينية تتسم بالمرونة؛
- تطوير التشريعات والقوانين الحاكمة للممارسات التجارية بحيث تراعي الطبيعة الخاصة لهذا القطاع مع توفير الحوافز الكافية لتحوله إلى الشكل الرسمي.

3-1- **مرحلة الخروج:** لا تقتصر الإجراءات على مرحلتي الإنشاء والتشغيل فقط، بل تستمر إلى مرحلة الخروج وانقضاء النشاط، وهو ما قد تصاحبه بعض الإجراءات الكثيرة واستفحال ظاهرة البيروقراطية وخاصة ما تعلق بالنظام القضائي، ومن أجل ذلك يجب القيام بعدة إجراءات، منها:

- توفير حرية الخروج من النشاط وإغلاقه، خاصة ما تعلق بالأمور القضائية؛
- تبسيط إجراءات الحل، من خلال تقليل الرسوم والتكاليف التي يتحملها أصحاب المشاريع.

2- مز ايا تحول الاقتصاد الموازي إلى الاقتصاد الرسمي:

من أهم مزايا تحول الاقتصاد الموازي إلى رسمي، هي: **(الأسرج، 2013، صفحة 06)**

- أنه وسيلة لزيادة الموارد المالية للدولة؛
- إتاحة مزيد من فرص استفادة الممارسين من مميزات الاقتصاد الرسمي مثل حماية حقوق الملكية الفكرية، والحصول على خدمات البنية الأساسية التي توفرها الدولة للمؤسسات الرسمية والحصول على الائتمان والقدرة على التوسع في السوق وغيرها من المميزات؛
- زيادة معدلات النمو الاقتصادي وخفض معدلات الفقر، حيث أثبت عدد من الدراسات وجود علاقة موجبة بين تطبيق القوانين والنمو الاقتصادي، وكذا بين النمو الاقتصادي وخفض معدلات الفقر؛
- مزيد من الحماية للفئات المهشمة من العمال وأصحاب الأعمال؛
- تجنب التكاليف التي تتحملها هذه المشروعات للبقاء في الاقتصاد غير الرسمي.

ويتوقف قرار التحول أو عدم التحول إلى الوضع الرسمي على العوامل المشجعة، فاتخاذ قرارات محسوبة حول القواعد التي سيحترم أو تنتهك بناء على ما يستطاع توفيره من نفقات أثناء الاستمرار في النشاط، وما يتوقع أن يحصل عليه في المقابل، والتكلفة المحتملة لعدم الالتزام، لذلك:

- إذا كانت مكاسب الوضع الرسمي تفوق التكلفة؛ الانضمام للقطاع الرسمي؛
- إذا كانت تكاليف الوضع الرسمي تفوق المكاسب؛ الاستمرار في الوضع غير الرسمي.

3- الصعوبات المحتملة لدمج الممارسين في الاقتصاد الرسمي:

من أهم السمات الأساسية للإجراءات التي تواجه الممارسين في مختلف مراحل العمل والتي تحول دون وجود الرغبة في إتباعها والتزام أصحاب تلك الأعمال بالإجراءات الرسمية ومن ثم الخروج أو الاتجاه إلى القطاع غير الرسمي كملاذ وملجأ من صعوبة الإجراءات، هي: **(أبو النصر، 2013، الصفحات 12-13)**

- **وجوب الحضور الشخصي لصاحب العمل في مقر الهيئة أو المصلحة:** وهو من الأمور الصعبة إذا ما تم أخذ بعض العوامل في الاعتبار مثل التكلفة، بعد المسافة للانتقال، دواعي صحية؛
- **التكرارية:** حيث يتم طلب الملف الواحد أكثر من مرة في أكثر من موقع فيما يخص الموضوع الواحد، الأمر الذي يشق على أصحاب العمل، وما يتكبدوه من معاناة وما يبذلوه من مجهود وأموال؛
- **التعامل مع أكثر من جهة:** حيث تتطلب الإجراءات الحصول على موافقات من جهات متعددة مما يجبر أصحاب الأعمال على التنقل بين عدة جهات للانتهاء من الأوراق المطلوبة؛
- **مو افقات الجهات الرقابية والأمنية:** الأمر الذي قد يحل عن طريق إعطاء موافقات أمنية مؤقتة حتى يتم استيفاء البيانات بأكملها أثناء عمل المشروع؛
- **كثرة المستندات والأوراق المطلوبة:** حيث يتم في كثير من الأحيان في طلب المستندات الاستغناء عن كثير منها لأن وجود بعضها يعني ضمن وجود البعض الآخر؛
- **طول وبطئ إجراءات التصدير والاستيراد:** التي تؤدي إلي عرقلة جهود المؤسسات متناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة للوصول للأسواق التصديرية؛
- **انتشار أمراض البيروقراطية:** الأمر الذي يعد من أخطر الأمور حيث قد يواجه صاحب العمل طلب رشوة من الموظف للإسراع من الإجراءات وإلا واجه العديد من التعقيدات؛
- **افتقار المهارات:** تواجه هذه المشاريع معوقات إدارية حيث تفتقر غالبا إلى المهارات الأساسية في الإدارة والمحاسبة وليس لديها القدرة على الحصول على الخدمات الاستشارية والخدمات المساندة؛
- **الوقت والجهود والمال** إذ يقضي صاحب المشروع مدة طويلة قبل الحصول على الترخيص وتصاريح التأسيس، الأمر الذي يدفعهم الاتجاه للقطاع غير الرسمي باعتباره الحل الأمثل.

4- برامج الدولة لإزالة الأسواق الموازية و إنشاء الفضاءات التجارية

أحصت وزارة التجارة سنة 2012 حوالي 1368 سوقا موازيا و39984 متدخلا في هذه الأسواق، مما جعل وزارة التجارة تقوم بتدابير لمواجهة ظاهرة التجارة الموازية: **(يحياوي، 2016، الصفحات 301-302)**

4-1- برنامج وزارة التجار

- **برنامج إنشاء أسواق مغطاة:** إستفادت وزارة التجارة في إطار المخطط الخماسي 2010-2014 من غلاف مالي يقدر بـ 10 مليار دج، كمساهمة من الدولة لانجاز 320 سوقا مغطى في 36 ولاية، وهذا تجسيدا للتعليمة الوزارية المشتركة بين وزارة التجارة و وزارة الداخلية والجماعات المحلية والمتعلقة بإزالة الأسواق الموازية وإعادة إدماج المتدخلين فيها في أسواق رسمية، وقسم الغلاف المالي المخصص لهذه العملية كالآتي:
  - الدفعة الأولى (2012): 4 مليار دج لانجاز 160 سوقا مغطى في 17 ولاية؛
  - الدفعة الثانية (2013): 6 مليار دج لانجاز 160 سوقا مغطى في 19 ولاية.
- **برنامج إنشاء وإعادة تأهيل أسواق الخضر و الفواكه:** أوكلت مهمة انجاز وتسيير 18 سوقا للجملة خاص بالخضر والفواكه إلى المؤسسة العمومية (MAGROS)، أما بخصوص إعادة تأهيل أسواق الجملة و التجزئة للخضر والفواكه، فقد خصصت له الدولة غلافا ماليا قدر بـ 5.9 مليار دينار لإعادة تأهيل 273 سوق منها 32 سوق جملة و 241 سوق تجزئة.

4-2- برنامج وزارة الداخلية والجماعات المحلية

- **برنامج انجاز 100 محل في كل بلدية:** تم الإعلان عن هذا البرنامج من قبل رئيس الجمهورية خلال اجتماع الولاة حول تشغيل الشباب في 22 و23 أكتوبر سنة 2003، هدفه ترقية العمل الحرفي وخلق نشاطات متعلقة بأجهزة ترقية الشغل (المرسوم التنفيذي رقم 06-366 المؤرخ في 19 أكتوبر 2006) كالوكالة الوطنية لدعم و تشغيل الشباب والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والصندوق الوطني للتأمين على البطالة؛
- **برنامج انجاز أسواق جوارية:** خصصت وزارة الداخلية قدره 12 مليار دج على دفعتين (6 مليار دج دفعة أولى و8 مليار دج دفعة ثانية وهذا لإنجاز 460 سوقا جواريا قصد إعادة إدماج المتدخلين الغير شرعيين في أسواق رسمية بعد إزالة الأسواق الموازية التي ينشطون فيها.

5- أثار إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية ودمج الاقتصاد الموازي على التنمية المستدامة:

5-1- الآثار المتوقعة لإنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية على تحقيق التنمية المستدامة:

إن السياسة التي تبنتها الجزائر من أجل إنشاء، تأهيل وتنظيم الأسواق والفضاءات التجارية، جاءت في شكل إجراءات تنظيمية تهدف إلى القضاء على الإقتصاد الموزاي، حيث إن إعدادها وتطبيقها كان وقفا لمخططات تسعى إلى تحقيق جملة من الأهداف والتي من شأنها دفع عجلة التنمية بالجزائر، وذلك من خلال أثارها على مختلف الجوانب وعلى رأسها التنمية المستدامة، إذ أن العملية كانت وفقا لمخطط منظم مهتم بالحفاظ على مكتسبات التنمية المستدامة من جهة ومن جهة أخرى تحقيق مكاسب تنموية مستقبلية مستدامة، ومن بين تلك الإجراءات التي من شأنها المساهمة في تحقيق التنمية المستدامة، وهي: **(الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، 2012، الصفحات 27-30)**

- تفعيل دور مختلف المؤسسات العمومية والجماعات المحلية (المجلس الشعبي الولائي، غرفة التجارة والصناعة، غرفة الفلاحة، غرفة الحرف والمهن، غرفة الصيد البحري وتربية المائيات) في عمليات المصادقة على إنشاء الفضاءات التجارية، مما يساهم في تفعيل دور هذه المؤسسات وتعاونها المنسق من أجل توحيد معايير الإنشاء حسب رؤية كل واحدة منها بمراعاة عملية التنمية حسب كل قطاع تتبعه المؤسسات المعنية؛
- يتم إنجاز الأسواق والفضاءات التجارية ويصادق عليها في إطار التنمية المستدامة وذلك وفقا لمخطط توجيهي للتهيئة الحضرية ومخطط شغل الأراضي وكذا مخطط تنظيم الفضاءات المينائية المعتمدين في المخطط الوطني لتهيئة الإقليم، وكذا مراعاة المخطط الدائم لحفظ القطاعات واستصلاحها وحماية البيئة والحفاظ على المواقع التاريخية؛
- يتم إنجاز الأسواق والفضاءات التجارية بالرجوع إلى تصميمات الهندسة المعمارية والتهيئة المحددة من طرف المصالح المؤهلة للولاية من خلال مقاييس معتمدة مسبقا وفقا لطابع الفضاء التجاري وطبيعة النشاط المراد ممارسته والخصائص المحلية، مما يكرس أكثر الطابع العمراني الحديث والمتميز الذي يدعم أكثر جذور التنمية الشاملة؛
- الإلتزام في عمليات إنجاز الأسواق والفضاءات التجارية بمعايير مبنية على أحكام تشريعية وتنظيمية تتعلق أساسا بحماية صحة وسلامة المستهلكين والممارسين من خلال ضرورة وجود قاعة علاج تسمح بتقديم الإسعافات الأولية بسهولة وكذا توفر على شروط الأمن والصحة والنظافة ومنع ممارسة أنشطة التوزيع على مستوى الأسواق في المناطق السكنية التي من شأنها الإضرار بالسكان والمحيط؛
- يعتمد إنجاز الأسواق والفضاءات التجارية على أن تتوفر التجهيزات الكهربائية والغازية والتدفئة والتهوئة والمصاعد ورافعات الأثقال وكل التجهيزات التقنية الأخرى على الأمن وتكون في حالة سير حسنة، وكذا مراقبتها وصيانتها بصفة منتظمة؛
- تدعيم مسار التنمية من خلال القطاع الإنتاج المحلي وذلك بضرورة تخصيص نسبة لا تقل عن 60% من رقم الأعمال لتسويق المنتوجات الوطنية في هذه الأسواق والفضاءات التجارية؛
- تدعيم مسار التنمية من خلال القطاع الخدمي وذلك بضرورة توصيل سوق الجملة ذات بعد وطني أو جهوي أو محلي مباشرة بالطريق واحتمالا بالسكة الحديدية؛
- تدعيم قطاع الشغل باليد العاملة الضرورية من خلال توفير مناصب عمل قانونية ومسجلة لدى المصالح المعنية (الضمان الاجتماعي ...) مما قلل من حجم البطالة والفقر ويدعم مسار التنمية؛
- حماية البيئة من خلال تكفل مسير سوق الجملة بالصيانة والتنظيف داخل المحلات والمربعات والفضاءات المستغلة وبالضواحي القريبة من السوق وكذا إزالة النفايات والمخلفات الناتجة عن هذه الأسواق وذلك من أجل ضمان النظافة الضرورية واللازمة لممارسة النشاط بصفة خاصة والسير الحسن للسوق بصفة عامة؛

- تهيئة الأسواق والفضاءات التجارية ووضعها تحت تصرف مصالح الأمن وأعوان الرقابة التابعين للمصالح البيطرية والصحة النباتية والصيد البحري والنظافة الصحية والتجارة حسب طبيعة الأنشطة وهو ما يضبط أكثر معايير الأمن والصحة والسلامة؛
- يساهم إنشاء الأسواق الجوارية وفتح الفضاءات التجارية الجديدة من شأنه تفعيل دور الجماعات المحلية من جهة وفي التوفيق بين العرض والطلب من جهة أخرى، وبالتالي يؤثر على استقرار أسعار المواد الاستهلاكية؛
- إن إجراءات التنظيمية المرتبطة بضبط وتنظيم النشاط التجاري، ستمكن من خلال البرامج المختلقة المعتمدة من استحداث مناصب شغل في مجال التجارة وذلك بأن كل مستفيد من المحلات والهياكل الجديدة ستمنح له رخصة مزاولة النشاط التجاري محددة الصلاحية لمدة سنة واحدة وإعفاء من دفع حقوق الإيجار لمدة 6 أشهر، يتم بعدها إدماجه في السجل التجاري؛
- من شأن الإجراءات التنظيمية المتعلقة بضبط وتنظيم النشاط التجاري على مستوى الأسواق من إعادة تنظيم التدابير المتخذة في إطار العملية الوطنية لتنظيف المحيط والتخلص من النفايات المنزلية والنفايات الصلبة واقتراح إجراءات ملموسة لإعادة تأهيل وتنظيم وتأطير المصالح العمومية لنظافة المحيط وديمومتها، وبالتالي تحقيق متطلبات التنمية المستدامة.

2-5- الآثار المتوقعة لدمج الاقتصاد الموازي على تحقيق التنمية المستدامة:

إن مفهوم التنمية المستديمة يتعدى مجرد التوفيق بين البيئة والتنمية، فالتنمية المستدامة بالمعنى الواسع للكلمة تمثل عدة أبعاد مترابطة وهي أبعاد: اقتصادية، بيئية، اجتماعية وثقافية، فلكي تستديم التنمية يتعين أن يكون هناك توازن وتفاعل متبادل بين هذه الأبعاد، وهذا لا يتحقق في ظل اقتصاد مبني على الربوع والنشاطات الطفيلية (الاقتصاد الموازي) بعيدا عن الفضاءات الاقتصادية المنشئة للقيمة والخاضعة للقانون.

فالاقتصاد الموازي وما يخلفه من اختلالات على المستوى الاجتماعي وتشوهات على المستوى الاقتصادي وتقهقر على المستوى الثقافي، يعتبر العدو الأول للتنمية المستديمة، وعليه يمكن القول أن وجود أحدهما يلغي الآخر، لذلك فإن دمج الاقتصاد الموازي في الاقتصاد الرسمي ضرورة لتحقيق التنمية المستدامة، لما يمكن أن يحققه ذلك الدمج من آثار متعددة تشمل: **(كنفوش، 2005، الصفحات 18-19)**

- **آثار الإدماج على مستوى الأسعار:** إن دمج الاقتصاد الموازي ليصبح رسميا من شأنه أن يجعل يمكن تستجيب للمعايير وتكون أقل من التي تطرحها المؤسسات غير الشرعية، ومن ثم وجود نمو جيد لتحسين الإنتاجية ونتقص للاحتكار ووجود تنافسية مما يدفع بعجلة التنمية المستدامة؛
- **آثار الإدماج على الناتج المحلي الإجمالي:** من شأنه أن يشجع المنافسة مابين المؤسسات وتحسين إنتاجيتها ونتقص للاحتكار، وبالتالي تحقيق توازن العرض والطلب ومن ثم استقرار الأسعار والتي تأخذ بعين الاعتبار عامل التكلفة، وهو ما يؤثر على رفع الناتج القومي بمعدلات مقبولة؛

- **آثار الإدماج على قطاع الشغل:** ستمكن البرامج المعتمدة من استحداث مناصب شغل في المجال التجاري، باستفادة الممارسين إعطاء حزمة من الحوافز تشمل إعفاءات متعلقة أساسا بالحصول على رخصة مزاولة النشاط التجاري معإعفاء من دفع حقوق الإيجار والضرائب لمدة معينة؛
- **آثار الإدماج على مكافحة الفقر:** يساهم ضم الاقتصاد الموازي إلى الرسمي في وضع حركات توازن العرض والطلب في توازن ونقص للاحتكار ووجود تنافسية ووجود نمو جيد لتحسين الإنتاجية، ما ينتج عنه رفع الناتج المحلي الإجمالي وبالتالي رفع المستوى المعيشي ومكافحة الفقر؛
- **آثار الإدماج على الحصيلة الضريبية:** إن دمج الاقتصاد الموازي ليصبح رسميا من شأنه أن يشمل الدخل الذي يتم توليده ويدفع منه ضرائب وهذا ما يؤثر إيجابا على ميزانية الدولة؛
- **آثار الإدماج على توزيع الموارد:** إن عملية دمج الاقتصاد الموازي في الاقتصاد الرسمي ستمكن من تحقيق آثار إيجابية على الكفاءة الاقتصادية من خلال التحكم في توزيع الموارد وعدم الخوف من تدفقها ووجود معدلات عائد صافية خاضعة للضريبة؛
- **آثار الإدماج على القطاع التجاري (الرقابة):** يمكن الاستفادة من الاقتصاد الموازي بعد تأهيله وتحويله إلى اقتصاد رسمي، من ناحية المواصفات والقدرة على قمع الغش التجاري نتيجة خضوعه للتفتيش والرقابة القانونية ومن جهة أخرى وجود مردود إقتصادي له؛
- **آثار الإدماج على القطاع الإنتاجي:** تكمن أهمية اجتذاب قطاع الاقتصاد الموازي إلى عملية الإنتاج والخدمات وتوفير التدريب المهني والتقني الرفيع للعاملين فيه ورفع مستوى مهاراتهم بما ينعكس على تجديد عملية الإنتاج والارتقاء بها وزيادة قدرة هذه المنتجات على المنافسة؛
- **آثار الإدماج على القطاع السياحي:** بفعل تأثير الإقتصاد الموازي على الواجهة السياحية من خلال من تخلفه الممارسات التجارية غير المنظمة من تشويه لجوهر تشجيع القطاع السياحي في البلاد، تأتي ضرورة دمج الاقتصاد الموازي في إطار عملية تنظيف المحيط والتخلص من النفايات؛
- **آثار الإدماج على التضامن الوطني:** إن دمج الاقتصاد الموازي سيضع الأنشطة التجارية في موقع الرقابة وتخضع للتحصيل الجبائي ويقلل من التهرب الضريبي وبالتالي التأثير على إيرادات الدولة الموجهة للإنفاق العام، والتي تؤدي إلى تحسين القطاع التجاري والمحافظة على البنية الاجتماعية؛
- **آثار الإدماج على حماية البيئة والموارد الموارد الطبيعية:** إن ضم الاقتصاد الرسمي ليصبح رسميا من شأنه أن فرض قانونية الأعمال في مجال إستغلال الموارد الطبيعية المتاحة بما يوفق وندرتها وذلك بحمايتها من الاستغلال العشوائي والمفرط والذي يهدد بعدم إستدامة هذه الثروات ومن جهة أخرى عدم الاخلال بالتوازن البيئي؛ **(عثماني، 2013، صفحة 13)**

- المحور الرابع: دراسة حالة الفضاءات التجارية في مدينة تبسة:

1- تأطير القطاع الموازي (النشاطات غير الشرعية) بمدينة تبسة:

1-1- إحصاء وإزالة مواقع النشاطات غير الشرعية:

مع تفشي انتشار الأسواق الفوضوية وما خلفته من أضرار على المستويين الاقتصادي والاجتماعي، شكلت معالجة هذا الملف إنشغالا أساسيا للسلطات العمومية وفي هذا الصدد صدرت التعليمة الوزارية المشتركة المؤرخة في 09 ماي 2011 لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية ووزارة التجارة حيث ثم على إثرها تنصيب لجنة ولائية بتاريخ 2012/04/06 و كذا لجان على مستوى الدوائر لإحصاء كل المواقع وكذا المتدخلين غير الشرعيين وأسفرت عمليات الإحصاء على تسجيل: **(مديرية التجارة ، 2012 ، صفحة 20)**

- عدد المواقع المحصاة: 43؛
- عدد المتدخلين غير الشرعيين: 775.

ولإزالة هذه المواقع تم في البداية إصدار القرار الولائي رقم 1663 المؤرخ في 2012/11/07 يتضمن منع أي نشاط تجاري أو عرض للسلع على حافة الطريق العمومي، الأحياء و المناطق السكنية، المساحات العمومية المعالم الأثرية والأماكن العامة.

ثم عقب ذلك تم إزالة كل المواقع والأسواق غير الشرعية المنتشرة عبر الولاية و امتدت العملية لتمس أيضا الأكشاك غير الشرعية ليصل العدد الإجمالي للمتدخلين غير الشرعيين الذين تم إزالتهم 1122 متدخلا.

وقد تمت عملية إزالة الأسواق الفوضوية بنجاح وقد تم إزالة كل الهياكل الحديدية ورفع البقايا والفضلات، وتشمل عمليات التدخل التي تمت في هذا الإطار وأدت إلى إزالة الأسواق الفوضوية حسب المواقع وعدد المتدخلين غير الشرعيين، والجدول الموالي يوضح ذلك:

1-2- الإجراءات المتعلقة بمكافحة النشاطات غير الشرعية (البديل):

تطبيقا للتعليمة الوزارية المشتركة لوزارة الداخلية والجماعات المحلية ووزارة التجارة رقم 2233 المؤرخة في 2012/12/05 المتعلقة بامتصاص التجارة غير الشرعية واجراءات إعادة نشر المتعاملين الممارسين لهذا النشاط، تم موافاة السادة رؤساء الدوائر المعنية بنسخ من هذه التعليمة قصد السهر على التطبيق الصارم لمضمونها لاسيما: **(مديرية التجارة ، 2012 ، صفحة 21)**

- تهيئة وانجاز المساحات التجارية المخصصة لحضن هؤلاء المتدخلين؛
- تطهير قوائم المتدخلين المحصيين بالتنسيق مع كل الهيآت المعنية: مديرية التشغيل، البلديات و(CASNOS- CNRC-CNAS)؛
- إعداد دفاتر شروط تحدد حقوق وواجبات المتدخلين المدمجين؛
- منح التراخيص اللازمة للمدمجين لتمكينهم من التحفيزات المنصوص عليها في قانون المالية التكميلي لسنة 2011؛
- منح الأفضلية في الإدماج للنشاطات التي تساهم في تموين المواطنيين بالمواد الأساسية لاسيما الخضر والفواكه؛
- القيام بعملية الإدماج بكل شفافية وإشراك المعنيين بالأمر في هذه العملية.

وفي إطار أحكام التعليمة الوزارية المشتركة المتعلقة بامتصاص التجارة الغير شرعية وإعادة نشر المتعاملين الممارسين لهذا النشاط وبعد إحصاء الممارسين سنة 2011 في سجل خاص لتسجيل الممارسين مرقم ومؤشر

عليه من طرف رئيس المجلس الشعبي البلدي، تم استدعائهم من طرف اللجنة المختلطة في سنة 2012، وبعد أن تم عقد اجتماعين بمقر دائرة تبسة في 10/09ديسمبر 2012 تم تسليم المحلات لأصحابها، وقد وجهت اعذارات للممارسين في إطار عملية الإحصاء من أجل توقيف النشاط قبل عملية الإزالة ومن جهة أخرى وجهت كذلك اعذارات للمستفدين من المحلات في حالة عدم مزاولتهم لنشاطاتهم في المحلات المستفادة عن طريق الحضر القضائي وبفسخ العقد مثل محلات الرئيس، وبصفة عامة تم توزيع على الباعة غير الشرعيين وبعض الشباب البطال 1249 محل موزعة كما يلي: 518 محل مسترجع (وكالة عدل، ديوان الترقية والتسيير العقاري ومحلات برنامج رئيس الجمهورية)؛

- 556 محل على مستوى الأسواق الجوارية المنجزة أو في طور الانجاز؛
- 175 محل على مستوى الهياكل التجارية المسترجعة والمهيأة أو في طور التهيئة.

2- إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية في ولاية تبسة:

2-1- إنشاء الفضاءات التجارية في ولاية تبسة:

بعد إزالة الأسواق غير الشرعية وقصد إدماج المتدخلين غير الشرعيين المحصيين على مستوى فضاءات شرعية تتوفر على الشروط المطلوبة لممارسة الأنشطة التجارية. تم اتخاذ جملة من التدابير يمكن تلخصها في كما يلي: **(مديرية التجارة ، 2013 ، صفحة 28)**

- إنجاز واحد وعشرين (21) سوقا جوارية موزعة على مختلف بلديات الولاية بمبلغ إجمالي قدره بـ: 00, 185.370.000 دج حيث بلغت نسبة تقدم الأشغال (100%) بـ (19 سوقا تم استلامها) ؛
- إنجاز خمسة (05) أسواق مغطاة بمبلغ إجمالي قدره 00, 181.125.000دج تم تثبيتها ببلديات تبسة، الشريعة، ونزة، مرسط والحمامات حيث وصلت نسبة الإشغال 100% (كما تمت الاستفادة من مبلغ تكميلي قدره 00, 18.631.000دج خصص لإنجاز أسقف وأبواب المحلات)؛
- تهيئة ثلاثة هياكل مسترجعة وهي وحدتي الأروقة العوينات وسوق الفلاح بالعقلة بمبلغ إجمالي قدره 00, 138.235.091 دج حيث وصلت نسبة الأشغال 100% ؛
- استفادت الولاية في إطار البرنامج القطاعي من عملية لإنجاز خمسة (05) أسواق مغطاة بمبلغ قدره00, 179.000.000 دج منها 59.000.000 دج مساهمة من الجماعات المحلية وتم تثبيت هذه الأسواق بتبسة، بئر العاتر، الشريعة، العوينات والكويف؛
- استفادت الولاية أيضا في إطار زيارة السيد الوزير الأول من مبلغ قدره 00, 23.000.000 دج قصد خصص لتهيئة وحدة سوق الفلاح ببلدية بوخضرة؛
- كل هذه الهياكل والفضاءات تكفي لإدماج كل المتدخلين غير الشرعيين وتوفر أكثر من 1000 منصب شغل جديد.

2-2- تنظيم الفضاءات التجارية في ولاية تبسة:

من أجل السهر على تنظيم الفضاءات التجارية على مستوى تراب ولاية تبسة تم إنشاء لجنة ولائية مكلفة بإنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية بموجب القرار الولائي رقم 692 المؤرخ في2012/05/24 والتي تم تنصيبها

بتاريخ 2012/06/10 وذلك بتشكيلتها الجديدة طبقا للمادة 07 من المرسوم رقم 12-111، وتم المصادقة على النظام الداخلي للجنة وإعداد وإمضاء قرار رقم 466 المؤرخ في 03/26/ 2013 يتضمن تحديد محيط حماية سوق الجملة للخضر والفواكه طريق قسنطينة- تبسة، وكذلك إعداد وإمضاء قرار رقم 500 مؤرخ في 2013/03/31 يتضمن تحديد مواقيت العمل في السوق الجملة للخضر والفواكه بطريق قسنطينة.

ومن أهم نشاطات اللجنة الولائية المكلفة بالفضاءات التجارية: **(مديرية التجارة ، 2013 ، صفحة 32)**

- إعلام المتعاملين الاقتصاديين المعنيين بهذا النص التنظيمي الجديد (المرسوم التنفيذي رقم 12-111) وكذا إعلام كل الأطراف والهيئات المعنية مثل الاتحاد العام للتجار والحرفيين الجزائريين، غرفة التجارة والصناعة، مصالح الولاية، رؤساء البلديات... .
- دراسة 39 طلب اعتماد منح المربعات لممارسة نشاط الوكيل تاجر الجملة للخضر والفواكه داخل سوق الجملة للخضر والفواكه بتبسة وتم بالإجماع المصادقة على 38 ملف مقبول ورفض ملف واحد01 إلى حين الفصل في القضية على مستوى الجهات القضائية ومنح على إثرها 38 قرار يتضمن الترخيص بممارسة نشاط وكيل تاجر الجملة للخضر والفواكه على مستوى هذا السوق؛
- منح ثلاثة (03) رخص لمزاولة نشاط وكيل تجار الجملة للخضر والفواكه من طرف مصالح مديرية التجارة وفقا لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 111/13 الموافق لـ 18 مارس 2013 يحدد شروط ممارسة نشاط الوكيل تاجر الجملة للخضر والفواكه؛
- كما قامت اللجنة بدراسة طلب مقدم من طرف احد الخواص لإنشاء سوق أسبوعي للماشية ببلدية بولحاف الدير حيث تمت الموافقة على هذا الطلب خلال الاجتماع المنعقد يوم 2013/12/23 تحت اشراف السيد والي الولاية.
- إحصاء ومراقبة مدى مطابقة الفضاءات التجارية المتواجدة على مستوى ولاية تبسة لأحكام (المرسوم التنفيذي رقم 12-111).

3- تحديات و آفاق تنظيم الفضاءات التجارية في ولاية تبسة:

- **التحديات:**
  - ضمان عدم عودة النشاطات غير الشرعية إلى النشاط؛
  - منح الفضاءات التجارية المنشأة لمستحقيها؛
  - إقناع التجار الغير شرعيين بمناسبة الفضاءات التجارية المنشأة ومدى صلاحيتها لممارسة الأنشطة التجارية؛
  - إقناع المواطنين بالتوجه إلى الأسواق والفضاءات التجارية النظامية بدل تلك الغير الشرعية؛
  - السيطرة على مصادر الفعلية الممونة للتجار الغير شرعيين.
- **الآفاق:**

- سهولة إحصاء نسبة التشغيل؛
- سهولة المعرفة الحقيقة للناتج الوطني؛
- المعرفة الدقيقة لنسبة وقيمة الإيرادات والصادرات؛
- تنظيم النشاط التجاري وتشجيع المنتوج الجزائري؛
- ضمان تسجيل جميع الممارسين التجاريين في السجلات الرسمية للدولة (سجل تجاري، سجل صناعي، تراخيص عمل، مصالح الضرائب، التأمينات).

II. نتائج الدراسة:

يشكل الاقتصاد الموازي في الجزائر اليوم ما بين 20 و40 % من إجمالي الناتج الوطني (قرابة نصف النشاط الاقتصادي الجزائري موازي)، والجزائر لم تتأخر في مكافحة تنامي ظاهرة الاقتصاد الموازي، فقد تعدد الاجراءات التي تم اتخاذها في هذا المجال من أبرزها تلك التي تم إقرارها بموجب قانون المالية التكميلي2011، فقد باشرت السلطات بداية من سنة 2012 بتنفيذ مخطط واسع للقضاء على 765 سوق فوضوي تستوعب حوالي 200 ألف تاجر، وقد خصصت الدولة ما قيمته 14 مليار دج، بالإضافة إلى ترسانة قانونية للحد من ظاهرة الاقتصاد الموازي.

وبناء على ما تقدم يمكن حوصلة أهم نتائج الدراسة في:

- أن العامل الرئيسي الذي سبب خلق الاقتصاد الموازي في الجزائر هو النظام الاقتصادي الذي تبنته الحكومة الجزائرية بعد الاستقلال ألا وهو النظام الاشتراكي اقتصاد موجه ومخطط، مركزية القرارات وذلك بتدعيم الدولة للأسعار وخاصة أسعار المواد ذات الاستهلاك الواسع؛
- يشكل الإقتصاد الموازي نسبة كبيرة من الاقتصاد الجزائري، حيث يستحوذ على غالبية الناتج والتشغيل خارج القطاع العام، لذلك تأتي أهمية وضع السياسات التي من شأنها دمج الإقتصاد الموازي في الرسمي وخاصة تلك المتعلقة بإصلاحات سوق العمل، الضمان الإجتماعي والسياسات الضريبية؛
- يعد الاقتصاد الموازي وما يخلفه من نتائج سلبية على جميع المستويات، العدو الأول للتنمية المستديمة، فوجود أحدهما يلغي الآخر، لذلك فإن دمج الاقتصاد الموازي في الاقتصاد الرسمي ضرورة لتحقيق التنمية المستدامة، لما يمكن أن يحققه ذلك الدمج من آثار إياجبية متعددة؛
- أن جوهر التنمية المستديمة يتعلق بتعميم المشاركة في عملية التنمية خاصة على الصعيد المحلي، ولكي تستديم التنمية يجب وجود توازن وتفاعل بين الأبعاد الاقتصادية، البيئية، الاجتماعية، وهذا لا يتحقق في ظل اقتصاد موازي بعيدا عن الفضاءات الاقتصادية المنشئة للقيمة والخاضعة للقانون؛
- ضرورة الإسراع في فتح المساحات التجارية، والتي ستمكن من استحداث 60 ألف منصب شغل في مجال التجارة فقط، فكل مستفيد من الهياكل الجديدة ستمنح له رخصة مزاولة النشاط التجاري، يتم بعدها إدماجه في بطاقية السجل التجاري، وإعفائهم من دفع الإيجار لمدة 6 أشهر؛
- ضرورة اتخاذ الإجراءات التي من شأنها مكافحة الفساد في العمل الحكومي، لوجود علاقة طردية بين إنتشار الفاسد وبين ممارسة النشاط غير الرسمي والبقاء فيه دون التجول إلى القطاع الرسمي؛

- ضرورة إجراء دراسات معمقة حول الاقتصاد الموازي من أجل وضع تشخيص دقيق لهذه الظاهرة وضبط الآليات المناسبة للحد من انتشاره؛

- ضرورة تعزيز جهاز الإنتاج الوطني وبناء الجسور بين الجامعة وعالم الشغل وتسهيلات لأصحاب المشاريع التجارية للحصول على قروض بنكية من أجل تعزيز فرص إدماج الاقتصاد الموزاي؛

- ضرورة تطوير نظام التأمينات والحماية الاجتماعية للعاملين في القطاع الموازي مع تخفيف القيود البيروقراطية التي لا تتناسب مع قدرات القطاع غير المنظم لتمكينه من الاندماج في الاقتصاد الوطني.

III. الإحالات والمراجع

- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية . (2012). **جاء المرسوم التنفيذي رقم 12-111 المحدد لشروط وكيفيات إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية وممارسة بعض الأنشطة التجارية**. الجزائر : الجريدة الرسمية رقم 00.
- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية. (2009). **المرسوم التنفيذي رقم 182-09 الذي يحدد شرط وكيفيات إنشاء وتهيئة الفاضاءات التجارية وممارسة بعض الانشطة التجارية**. الجزائر : الجريدة الرسمية رقم 30 .
- المجلس الإقتصادي والإجتماعي . (2004). **الإقتصاد غير الرسمي أوهام وحقائق** . الجزائر : تقرير لجنة علاقات العمل- الدورة العادية العامة.
- بهجت أبو النصر. (2013). **آليات دمج القطاع غير الرسمي في اقتصاديات الدول العربية**. القاهرة: جامعة الدول العربية.
- حسين عبد المطلب الأسرج. (2013). **إنعاكسات القطاع غير الرسمي على الاقتصاد المصري** . تم الاسترداد من
&id=60265&www.arabic.microfinancegateway.org/redirect.php?mode=link
PHPSESSID=87adf3e9b6de177a897f28b78e7510d0
- حورية بورعدة. (2014). **الإقتصاد غير الرسمي في الجزائر- دراسة صوق الصرف الموازي (رسالة ماجستير)** . كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، وهران: جامعة وهران.
- سليم عثماني. (2013). **عوامل ظهور القطاع غير الرسمي حيث يسود قانون الغاب**. (المركز الدولي للمشروعات الخاصة، المحرر) مجلة الإصلاح الإقتصادي (29).
- صندوق النقد الدولي. (2002). **الاقتصاد الخفي**. سلسلة قضايات إقتصادية -العدد30 .
- عبد العزيز أيت عبد الرحمان. (05 أوت, 2013). **تقديم المرسوم التنفيذي المحدد لشروط وكيفيات إنشاء وتنظيم الفضاءات التجارية وممارسة بعض الأنشطة التجارية** . تم الاسترداد من المديرية الجهوية للتجارة - بشار : http://www.drc-bechar.dz/ar/images/pdf/presentationdecret.ppt

- محمد كنفوش. (2005). **الاقتصاد الخفي و أثاره على التنمية المستديمة (أطروحة دكتوراه)**. كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، البليدة: جامعة سعد دحلب .
- مديرية التجارة . (2012). **حصيلة النشاط** . تبسة : مصلحة الاعلام الإتصادي وتنظيم السوق .
- مديرية التجارة . (2013). **حصيلة النشاط** . تبسة : مصلحة الاعلام الإتصادي وتنظيم السوق .
- ملاك قارة. (2010). **إشكالية الاقتصاد غير الرسمي في الجزائر مع عرض ومقارنة تجارب: المكسيك، تونس والسنغال (أطروحة دكتوراه)**. كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، قسنطينة: جامعة منتوري .
- نسرين يحياوي. (2016). ال**اقتصاد الموازري في الجزائر: الحجم، الأسباب والنتائج**. (جامعة ام البواقي، المحرر) مجلة الدراسات المالية والمحاسبية والإدارية (06).